الخبر الآتي مرادف للحديث وهو في اللغة ضد القديم ويستعمل في قليل الكلام وكثيره قال الله
تعالى فليأتوا بحديث مثله ان كانوا صادقين وفي اصطلاحهم قول رسول الله عليه السلام
وفعله وتقريره وصفته حتى في الحركات والسكنات في اليقظة والمنام ذكره السخاوي وفي
الخلاصة او الصحابي او التابعي الخ ويرادفه السنة عند الاكثر واما الاثر فهو في اصطلاح الفقهاء
فانهم يستعملونه في كلام السلف والخبر في حديث رسول الله عليه السلام وقيل الخبر والحديث
ما جا عن النبي عليه السلام والاثر اعم منهما وهو الاظهر وقيل الحديث ما جاء اي كلام
جائيا منقولا او ما نقل عن رسول الله عليه السلام فيشمل الموضوع واندفع ما قيل الاولى ما نسب
او هو ما صدر وظهر عنه قولا او فعلا او تقريرا او وصفا خلقيا او نعتا خلقيا والخبر ما جا
عن غيره اي موقوفا عليه لا مرفوعا اليه عليه السلام فهما متباينان ومن ثمة اي من اجل
هذا التعريف او من جهة هذا الفرق قيل اي قال لمن يشتغل بالتواريخ جمع التاريخ وهو
الاعلام بالوقت الذي يضبط به الوفيات والمواليد ويعلم به ما يلتحق بذلك من الحوادث
والوقايع التي من افرادها الولايات كالخلافة والتملك ونحوه كالاستيلاء على البلاد والخلاص
والطواعين والغلاء والمعاملات والامور العجيبة والاحوال الغريبة وما شاكلها اي من
اخبار اهل الكتاب من القصص وحكاية الملوك وغيرهم الاخباري ولمن يشتغل بالسنة
النبوية المحدث فان مقتضى المقابلة ان يكون المحدث مختصا بروايات الاحاديث المرفوعة
والحال انه اعم لشموله رواية الصحابي والتابعي ولعله على التغليب وقيل بينهما عموم وخصوص
مطلق فالخبر اعم من الحديث حيث يصدق على كل ما جا عن النبي وغيره بخلاف الحديث فانه يختص
بالنبي عليه السلام وبيانه قوله فكل حديث خبر اذ الخبر ما جا عنه عم وعن غيره من غير عكس
اي لا كل خبر حديث لاختصاص الحديث به عليه السلام وفيه مناقشة لان الخبر لا يعم خبر غيره

بحث الفرق بين الخبر والحديث

٤٦

١٠

عم مطلقا بل ينحصر عند المحدثين في الصحابي والتابعي ولذا قيل الفا للتعليل لا للتفريع لعدم ظهور
اعم الخبر مما ذكر مطلقا حقيقيا بل اصطلاحيا اضافيا وبهذا يندفع المناقشة وقيل الفا للتفصيل
فانه لما قيل بينهما عموم وخصوص مطلقا واحتمل عموم احدهما فصله بقوله فكل حديث الخ والاغرب محشي
هنا وقال وفيه ان الحديث قد يكون انشا فكيف يصدق كل حديث خبر فان الظاهر ان المراد بالخبر
ما يحتمل الصدق والكذب فبينهما عموم وخصوص من وجه انتهى ووجه غرابته مما لا يخفى ثم اعلم ان علم
الحديث علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وموضوعه الراوي والمروي من حيث
ذلك وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائله ما يذكر في كتابه من المقاصد كذا ذكره الشيخ
ذكريا في شرح الفية العراقي وقال الجلال السيوطي في الفيته علم الحديث ذو قوانين يحد يدرى احوال
متن وسند فذلك الموضوع والمقصود ان يعرف المقبول والمردود وقيل علم الحديث حد انه علم يشتمل
على نقل ما اضيف الى النبي عليه السلام قيل او الى الصحابة والتابعي من قول او فعل او تقرير او صفة وموضوعه
ذات النبي عم وغايته الفوز بسعادة الدارين فدخل فيه الاحاديث المتعلقة بصفاته عليه السلام
فانها احاديث مرفوعة باجماع المحدثين وهم كحديث انهم تقلب الرداء في الاستسقا فانه داخل في
الفعل لان المهم فعل القلب وعبر المؤلف هنا اي في المتن بالخبر اي دون الحديث جواب عن سوال مقدر
وهو ان الحديث خاص به عم على جميع الاقوال فهو احق ان يكون معرفا في علم الحديث فاجاب بانه
عبر عنه بالخبر ليكون اشمل اي على القول الاخير حتى ما يكون ذكره بعد من الاحكام يتناول الخبر
الرسول وغيره وقال تلميذ المص لانه يتناول المرفوع عند الجمهور باعتبار الترادف ويتناول الموقوف
والمنقطع عند من ما عدا الجمهور وقال المص قولي ليكون اشمل باعتبار الاقوال فاما على الاول فواضح واما
على الثالث فلان الخبر اعم مطلقا فكلما ثبت للاعم ثبت للاخص واما على الثاني فلانه اذا اعتبرت هذه
في الخبر الذي هو وارد عن غير النبي عم فلان يعتبر ذلك فيما ورد عنه وهو الحديث من باب الاولى

قوف

Copyright © King Saud University